

9115- مقدار الزكاة الواجب إخراجه من الذهب إذا بلغ النصاب -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. في سؤاله الاخير يقول معي ذهب يقدر بسبعة الاف جنيه مصرى. واستعمل احيانا بعضه والبعض الاخر واتركه. فما الزكاة اجبت علي في جزاكم الله خيرا. الواجب عليك ربع العشر. الواجب عليك اخراج ربع العشر. اثنان اثنان ونصف في - 00:00:00 - 00:00:20 -